

شرح

مقدمة صحيح مسلم

(المحاضرة السابعة)

شرح فضيلة الشيخ

طارق بن عوض الله

حفظه الله-

تنبيه : هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

بداية المحاضرة



قلت له: ينقل إجماعاً، ناقل اعتبره راوي عادي، ناقل، طيب أين هذا الإجماع الذي يخرج منه البخاري وابن المديني، أنت مش مسلم معي على أن البخاري وابن المديني على خلاف قول مسلم؟ أيوه، طيب كيف يكون إجماع والإمام البخاري وابن المديني يخالفانه؟ إلا إذا كان البخاري وابن المديني مما لا يعتد بخلافهم، قال لي: العلماء رجحوا قول الإمام مسلم، قلت له: رجحوا إيه؟ عندك ابن عبد البر، الخطيب البغدادي، الحاكم النيسابوري، ابن الصلاح، ابن حجر، السيوطي، النووي، ابن عسيدي، ابن رجب، العلائي، كلهم على قول البخاري وابن المديني، استعجب من هذه، فلما فاض بي قلت له: يا شيخ هل أنت قرأت كتابي؟ ما هو الذي لا يعرف هذه الأقوال كلها إذاً لم يقرأ كتابي لأنني ذكرته في المقدمة، قلت يا شيخ: أنت قرأت كتابي؟ قال لي: لا لسه، طيب اقرأه وبعد ذلك تعال لي، اقرأ وبعدين رد عليه، إذاً هو في صورة تصور سابق وبني عليه اللي يخالف هذا التصور يبقى مبتدع، ضال مضل، والعياذ بالله، جيت مرة من المرات حببت يعني، قلت له: اقرأ كتابي، ولم يرد علي قرأه أم لم يقرأه؟ هو هجم وأنا دفعته بالهجوم، يبقى لازم أرد الهجمة بالهجمة، صح

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

ولا إيه؟ ما يفكر أنا نوقف فقط، لا لازم ندخل، فقلت له: يا شيخ شيخك على قول البخاري وابن المديني، قال: كيف؟ قلت له: والله شيخك على قول البخاري وابن المديني، هو لا يعرف مذهب شيخه، قال لي: كيف، قلت له: في كتاب الصحيح مما ليس في الصحيحين في المقدمة ذكر هذا، وقال: لا يكتفى بإمكانية اللقاء بل لابد من التحقق من السماع، فهو عنده الجواب جاهز قال: لا، مذهبه في هذا الكتاب خاصاً ولو اشترط فيه شرط قاسي، أنا كنت منتظر هذه منه، عيب الناس أنهم يردون قبل أن يتحققوا، يا أخي تحقق، فقلت له: لا، لو رجعت إلى عبارة الشيخ ستجد أنها قاعدة عامة عنده، وبعد ذلك لم يرد علي، فالشاهد مثل مسألة الحسن من أربع سنين تقريباً أو ثلاث سنين جاء لي واحد من الشرايين فقال لي: يا أخي طارق فيه إخوة في الشرايين يقولون عليك: مبتدع، قلت: ليه؟ قال: عشان أنت تقول: بعدم حجية الحسن، قلت: هل أنا أقول ذلك؟ طيب إذا كنت أنا مبتدع افرض أنا أقول كذلك، طيب هناك من سبقني من هذا القول من الأئمة ابن حبان، وابن حزم، وابن خزيمة، والذهبي، وابن القطان، والحافظ ابن حجر، قال: الحافظ ابن حجر؟ قلت: نعم، قلت له: تعال وأخذته معي البيت افتح النكت اقرأ، بعدما ذكر كلام ابن القطان قال: والقول إلى ما حرره ابن القطان إذا ما حرره ابن القطان أنيل، وأخذ ينقل عن الخطيب أنه لابد أن يكون الراوي ثقة أو نحو ذلك، هنفرض أن الحافظ ابن حجر له مخالفة لهذا القول في غير هذا الكتاب طبعاً ليس فيها

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

خلاف، القضية أصلاً مبنية على قرائن محدثة والقرينة لا يعارض أصل القاعدة، بعض الناس يأخذ مثال يجعل منه قاعدة، خطأ، المثال قد يكون الإمام عليه رحمة الله تعالى اعتمد فيه على قرينة دالة على قاعدة عنده مضطربة، المهم قلت له: من يقول بقول هؤلاء العلماء يكون مبتدع؟ اعتبره يا أخي مخطئ، الكتاب هذا فيه أخطاء، لكن لماذا مبتدع؟ القضية إنه عنده تصور مسبق إن القضية قضية ليس فيها نزاع ولا خلاف، أنت كنت زمان كذلك، أنا مرة من المرات قرأت لبعض الناس هذا الكلام من عشر سنين أو من اثنا عشر سنة أنه جاء إلى راوي وقال له: الحافظ ابن حجر صدوق يخطئ فالآن لا يحتج بحديثه، فأنا اغتظت جداً قلت له: كيف؟ صدوق يخطئ يعني حديثه حسن، وبدأت أتكلم، أنتم ستغيرون لنا القواعد؟ فالواحد بعد ذلك لما قرأ وعرف أن القضية هذه ليست جامدة هكذا إنما الأئمة عليهم رحمة الله تعالى أولاً: المسائل هذه فيها آراء أخرى، بحيث يسوغ لك بها أن تعذر مخالفك.

ثانياً: هذه الأمور مبنية على فقه واعتبار قرائن محتسبة بالرواية ويجعلك ترجح جانب الإصابة وجانب الخطأ، فليس معنى أن الراوي صدوق أو ثقة أو صدوق ويخطئ أو ثقة يخطئ ونحو ذلك أن كل أحاديثه تكون بمنزلة واحدة، الثقة حديثه كل صحيح مباشرة، مثلما بعض الناس يقول لك: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إسناد حسن، أول ما يشوف عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حسن، مع أن الإمام أحمد يقول: ربما احتججنا به وربما لبث في القلب،

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الإمام أحمد لم يجعلها قاعدة إنما ينظر في روايته ويتأملها من حيث المتن لأن السند واحد من حيث المتن وينظر في الشواهد مدى موافقته للأحاديث ومدى مخالفته للأحاديث الصحيحة الأخرى وحينئذ حكمه، ولهذا وجدنا أن الإمام أحمد أحياناً يحتج بعمر بن شعيب وأحياناً لا يحتج به، كذلك سائر الأئمة الإمام الشافعي لما وجد عمرو بن شعيب جاء بأحاديث «ليست المرأة بهاها إلا بإذن زوجها» قال: هذا حديث يخالف القرآن والسنة والإجماع والنظر، رده، ليس له شواهد، واضح؟ لما الإمام أحمد عليه رحمة الله تعالى لما سئل عن دية المعاهد احتج بعمر بن شعيب عن أبيه عن جده لموافقته لقول عثمان وفقهاء أهل المدينة هذا إسناد وهو إسناد، العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده إسناد أو انظر على شرط مسلم، يعني مسلم يحتج به، أن يحتج به في أحاديث معينة لكن فيه أحاديث أنكرت عليه ولم يحتج بها، ولذلك الإمام أبو يعلى يقول: احتج به بأحاديث مسلم بأحاديث المشاهير وتجنب من أحاديثه الشواذ مثل حديث «إن لم تصم في شعبان فلا تصوم»، القضايا سخونتها من أنه يتكلم فيها من ليس من أهلها، واحد عنده تصور مسبق يبدع ويفسق، وواحد اللي يخالفه يقول عليه: خارجي، خوارج أصحاب الحديث، ويأتي واحد من الناحية الأخرى يقول لك: هذا مرجئة، أنا لم أعرف كيف يجتمعان هذا؟ كيف يجتمع في الرجل أن يكون مرجئاً وخارجياً؟ هؤلاء يكفرون وهؤلاء لا يكفرون، سبحان الله، بلغنا هذا، أنا فيه واحد سمعته بأذني وواحد بلغني عنه،

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

سمعتَه بأذني في شريط يعني، يسمي بعض المشتغلين بالحديث خوارج، والآخر بلغني عنه أنه قال: هم مرجئة، فلما سئل إيه يعني وجه الإرجاء يعني؟ قال: لأنهم أرجئوا حجة الحسن أرجئوا، والله نحن في زمن نكد، لو خرج علينا أحمد بن حنبل عليه رحمة الله تعالى فرآنا على هذه الحالة لما فعل بنا أقل من أن يضرب رؤسنا بالنعال.

الشيخ: واحد يسألني عن قصة حياتي، طب سأحكيها لك يعني.

السائل: هل سئل الإمام النسائي معروفاً بالمجتبي؟

الشيخ: هي السنن الصغرى هذا هو المعروف يعني، لكن إذا كان عندك معلومة أخرى أثرتنا بها.

السائل: ما قولكم في عننة الأعمش وعننة قتادة؟

الشيخ: من حيث الاتصال يعني؟ الأعمش مدلس، لكن الإمام الذهبي يرى أنه لا يدللس عن كبار أصحابه المشهور بالرواية عنهم كأبي صالح وأمثال هؤلاء، وقاتدة يدللس ولكن قليل، قاتدة تدليسه قليل جداً، وبخصوص قاتدة عليه رحمة الله كان قد ولد أعمى يعني لا يبصر وهذه تنطبق عليه القضايا المتعلقة بالسماع لأنه كان يأخذ من كتب بعض أصحابه، بعض الشيوخ بس هذه الكتب لا بد فيها على الأقل أنه يعرف خط المكتوب، صاحب الكتاب، والأعمى لا يبصر فكيف يعرف خطه إلا إذا أعلم بذلك فإذا أعلم فسيكون من أعلمه؟ فمن أعلمه صار واسطة بينه وبين الكتاب فإذا روى القاتدة عن

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الكتاب يكون منقطع كما قال الإمام الذهبي عليه رحمة الله تعالى ذلك في ترجمة الأوزاعي أو قتادة من سير أعلام النبلاء.

الشيخ: واحد يسألني عن قصة حياتي يقول: وبعد ما هي الطريقة المثلى لمذاكرة علم الحديث وكيف كانت مذاكرتك له؟ يعني أنت ضيقت ما كان واسعاً الطرق كثيرة يعني جئت إلى طريقتي التي لم تأت بنتيجة، هو طبعاً أهم حاجة الحفظ لازم تحفظ متن، العلم لازم تأخذه صح، تحفظ متن، ستقول لي: السلف ما كانوا يحفظون، هم كانوا حافظين كل حاجة، كانوا حافظين السنة، وأقوال الصحابة وأقوال التابعين، كل حاجة كانوا يحفظونها بالأسانيد كما، فإحنا لم يكن عندنا طاقة لكي نحفظ هذا كله، فعلى الأقل نحفظ متن ابتداءً مختصر للعلم ييسر علينا استكمال المسيرة، كما قال: من حفظ المتون حاز الفنون، ثم بعد ذلك تهتم بشرحه وبشروحه، وإذا كان الشرح من تأليف الناظم فهذا أفضل، مثلاً ألفية العراقي شرحها العراقي وشرحها السخاوي أيضاً، فهذا من أفضل ما يكون شرحاً، وعليك بمجالسة الشيوخ، الشيخ محمد عمرو، والشيخ أبو إسحاق، هؤلاء طبعاً إذا استشكل عليك شيء أسأل، وأيضاً إدمان شوف أنا دائماً أحب أعبر بكلمة إدمان لا أعرف عربية ولا غير عربية، إدمان النظر في كتب العلم لا تياس، إذا فتحت صفحة لا بد أن تأخذ فائدة بالذات في أول الطلب، اقرأ، يعني لا يهملك إلا أن تقرأ، اقرأ من أجل أن تقرأ، اقرأ وأنت صاحي، وأنت نائم، وأنت على جنب، اقرأ وأنت ماشي في الشارع، وأنت في

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الأتوبيس، وأنت في السيارة اقرأ، لازم نقرأ، ليس السماع فقط، السماع خير
يعنيك ويفتح لك مسائل، يعنيك على تفهم ما في الكتب لكن لابد أن تقرأ،
وتدربك على القراءة في كتب القوم يعودك على اللغة العلمية، الاصطلاحات
العلمية هذه، وتشوف الأئمة يستعملوها كيف؟ فتكون عندك ملكة بحيث
تستطيع أن تتكلم بمثل ما يتكلمون، ولا إيه؟ فبقدر قراءتك في كتب الحديث
تستطيع أن تتشرب منهم الأساليب الحديثية والعبارات الحديثية،
والاصطلاحات الحديثية، وإذا كنا نقول: أنه لا تقديس لأقوال العلماء إلا أنه
أيضاً لا تهجم على العلماء، بمعنى طالب العلم المبتدئ لازم يقرأ، وكل معلومة
زائدة يجدها في كتاب على خلاف ما يتصوره هو ابتداء فلا يرد هذه المعلومة
الجديدة بمخالفتها ما يتصوره، بل يعتبر هذه المعلومة الجديدة تصحح تصوره،
وهذه مهمة جداً، بعض الإخوة بعدما يقرأ البيقونية وفي المصطلح وغير ذلك
يفتح لابن أبي حاتم فيلاقي ابن أبي حاتم أحياناً يرجح رواية الأدنى على
رواية الأعلى ويأخذ أقل الحفظ على، أخطأ أبو حاتم وكيف ذلك؟ وهو
مقرر في علم مصطلح الحديث أن رواية الأحفظ مقدمة على رواية الأدنى
حفظ، فهو أولاً جعل المعلومات التي تعلمها في أوائل الطلب هي الفيصل ولم
يستفد من علم الإمام، بل عليك أن تقدم الإمام هذا، هاهنا رواية الأدنى
حفظ على رواية الأعلى حفظاً أكيد فيه علة، فيه حكمة، فيه قاعدة تخفى علي ولم
أعرف لسه، أبحث وأسأل أهل العلم حتى يخبروني عن هذه القاعدة، وعن هذه

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الفائدة، أو عن هذه النكتة، يبقى أنا ازددت علماً أم لا؟ لكن اللي أعرفه عندك محلك سر كل ما يخالف ما تعلمته في أوائل الطلب باطل، هذا الذي نحن نقول: حسن التصور، يبقى دائماً نسعى إلى اقتناص طلب العلم من أول مراحل الطلبة، ليه؟ لأن بعض طلبة العلم يقرأ في الأول كلام منتقد، ثم بعد ذلك إذا وجد كلام رده بهذا الكلام المنتقد، فالواجب على طالب العلم أن يبتدئ بالكتب التي ألفها المتخصصون في علم الحديث حتى لا يتصور العلم على غير حقيقته ثم إذا وجد شيئاً في كلام أهل العلم على خلاف ما تصور ابتداءً عليه أن يعتبر ذلك زيادة في العلم وليس نقصاناً بحيث يستدعي ذلك رده وعدم قبوله، هذا ما أردت أن أنبه عليه إخواني وإن شاء الله تعالى أنا وعدتكم أننا سنلقي محاضرة عامة في مثل هذا الموضوعات، أسأل الله تعالى أن يعينني على ذلك، سبحانه اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۚ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]، أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد:

ما زلنا مع الدليل الرابع من الأدلة التي استدل بها الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى على مذهبه في الاكتفاء بالمعاصرة بين الراوي وشيخه وإمكانية اللقاء بينهما بالحكم على الحديث بالاتصال، وذكرنا أن الدليل الثاني والثالث والرابع إنما هي تمثل دليلاً واحداً وهو دليل استقرائي، قصد الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى أن يجمع روايات عن الصحابة، وعن التابعين قد صححها الأئمة على الرغم من أنه لم يذكر في الإسناد تصريح بالسماع لا في هذه الرواية بخصوصها ولا فيما يرويه الراوي في روايات أخرى، وذكرنا أن بعض ما ذكره الإمام مسلم استدرك عليه لأنه إما أنه وجد السماع وعرف واطلع عليه غير الإمام مسلم وإما أن هناك قرينة كفت جعلت الأئمة يميلون إلى الحكم بالاتصال أو أن الأمثلة خارجة عن محل النزاع كالأمثلة التي ساقها فيما يرويه بعض الصحابة عن صحابة آخرين ولا يعرف أن هؤلاء الصحابة صرحوا من السماع من الآخرين في حديث من الأحاديث فإن الظاهر أن الذين احتجوا بهذه

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الأحاديث إنما عاملوا تلك الأحاديث معاملة مرسل الصحابي، ومعلوم أن الصحابة كلهم عدول، أمناء، ثقات، فرواية بعضهم عن بعض من غير سماع لا تؤثر لأن الظاهر أن من لم يسمع الصحابي إذا روى عن الصحابي الآخر من غير سماع فهو إنما أخذه عن بعض صحابي ثالث، والصحابة كلهم ثقات، وعدول، وأمناء.

يقول الإمام مسلم: [وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ وهما ممن أدركا الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله ﷺ من البدرين هلم جرة ونقلنا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما] يعني صغار الصحابة [قد أسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ حديثاً ولم نسمع في رواية بعينها أنها عايناً أياً أو سمعاً منه شيئاً] هذا القدر من كلام الإمام مسلم استدرك عليه أو استدرك عليه بعضه، وذلك فيما ذكره من رواية أبي عثمان النهدي عن أبي بن كعب من أنها لم تأت في رواية من الروايات بالتصريح بالسماع، استدرك عليه بأن الإمام علي بن المديني في كتاب العلل ذكر أنه في بعض الروايات عن أبي عثمان النهدي قال: حدثني أبي ابن كعب واعتمد عليه الإمام علي بن المديني في إثبات سماعه من أبي بن كعب، وهذا يدل على أن غير الإمام مسلم اطلع على غير ما لم يطلع عليه الإمام.

قال الإمام: [وأسند أبو عمرو الشيباني وهو ممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً وأبو معمر عبد الله بن سخرية كل واحد منهما عن أبي مسعود

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الأنصاري عن النبي ﷺ خبرين، قال: وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ حديثاً [وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي ﷺ، [وأسند قيس بن حازم وقد أدرك زمن النبي ﷺ عن ابن مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ ثلاثة أخبار يعني] ولم يذكر تصريحاً بالسماع، وهذا أيضاً مما استدرك على الإمام مسلم وانتقد عليه لأن البخاري خرج له في الصحيح عن أبي مسعود الأنصاري بلفظ التصريح بالسماع وهذا يدل على أن البخاري وقف على ما لم يقف عليه الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى، وكل هذه التعقبات المذكورة في موضعها من كتب علوم الحديث سواء في كتاب السند الأيمن لابن رشيد الثبتي أو حسن النزاع الذي هو اختصاره، أو فيما ذكره الإمام العلائي عليه رحمة الله تعالى في جمع التحصيل، وكذلك الإمام ابن رجب الحنبلي في شرح العلل أشار إلى هذا والحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح، والشيخ المعلمي جهاني عليه رحمة الله له رسالة مفردة في هذه الأحاديث التي انتقدت على الإمام مسلم والتي ذكر أنها ليست تعرف بالسماع وإنما هي معروفة عند النقاد بالسماع، وطبع حديثاً.

قال الإمام: وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد حفظ عن عمر بن الخطاب وصحب علياً عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ حديثاً [يعني حدث عن أنس ولا يعرف أنه صرح بالسماع من أنس، تلاحظون أن أكثر هذه الأمثلة إنما هي مما يغلب على الظن وقوع الاتصال فيها والسماع، لقدّم الراوي، أو لسماعه

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

ممن هو أكبر وأقدم ممن لم يذكر عنه سماعاً، وهذه قرينة مما يعتمد عليها ويتكأ عليها لترجيح جانب السماع، وهذا سنيينه إن شاء الله من أن الإمام البخاري ليس كما يتصور أنه إن لم يأت بتصريح فلا يقبل الحكم بالاتصال وإنما الأصل عنده أن يأتي التصريح بالسماع فإذا وجدت قرينة تدل على السماع غير التصريح اعتمد عليها، كما هو شأن البخاري وشأن سائر الأئمة في الرجوع إلى القرائن في كل مباحث العلم كما نقول: الأصل في التفرد بالثقة أنه صحيح مقبول محتج به، ولكن قد تأتي قرينة تجعلنا نميل إلى تخطئة ذلك الثقة في ذلك الحديث الذي تفرد له، فالقرينة لا نجعلها قاعدة مضطردة، ولكننا قد نستند عليها ونتكأ عليها لترجيح جانب الإصابة أو جانب الخطأ، كذلك نقول: الأصل في الرواية المعنونة أنها غير متصلة حتى يأتي التصريح بالسماع ولو مرة ممن لم يعرف بالتدليس هذا هو الأصل في الباب، فإذا لم نجد تصريحاً بالسماع ووجدنا قرائن ترجح جانب السماع فنحن نأخذ بهذه القرائن ونستفيد منها، والعكس أيضاً صحيح فقد يأتي التصريح بالسماع وتكون لدينا قرائن على أن هذا التصريح خطأ من قبل الراوي المصرح نفسه أو قبل من دونه من الإسناد فلا نعتد على هذا التصريح ولا نبني عليه هذا الحكم بالاتصال، فهذا التصريح ها هو قد جاء، ومع ذلك لا نعرج عليه لقرينة رجعت جانب الخطأ في هذا التصريح، أو أنه أريد به جانب الخلاف الظاهر منه كما جاء عن الحسن البصري، وثبات البناني وغيرهما أنهما كانا يقولان: حدثنا فلان، ويقصدان أنهم حدثهم قومهم،

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

لا أنه حدثهم على وجه الخصوص، كان الحسن البصري يقول: حدثنا ابن عباس، قال البزار وغيره: أراد حدث قومنا من أهل البصرة، قالوا: وذلك هاهنا القرينة ذلك أن الحسن البصري لم يلتقي بابن عباس قط لأنه يوم أن كان ابن عباس بالبصرة كان الحسن البصري خارجها، فهاهنا هو وجدت قرينة جعلتنا لا نعتد بالسماع أو جعلتنا نحملها على خلاف الظاهر منه، فالقارئ بابها واسع ولا يعرفها ولا يدركها ولا يطلع عليها إلا الأئمة المتخصصون الجهابذة النقاد عليهم رحمة الله تعالى.

[وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ حديثين، وعن أبي بكرة عن النبي ﷺ حديثاً، وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب وروى عنه] يعني ولم يذكر سماعاً ممن سمى، [وأسند نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزاعي عن النبي حديثاً] يعني هو لم يذكر سماعاً، [وأسند النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري ثلاثة أحاديث عن النبي ﷺ] هذا الموضع من أشد المواضع التي أنكرت على الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى ذلك أن هذه الأحاديث ثلاثة مذكورة في صحيح مسلم نفسه بلفظ التصريح بالسماع، ونحن نذكر الرواية من صحيح مسلم ليتبين صحة نقد العلماء الذين لم يوافقوا الإمام مسلماً في هذا الموضع.

الموضع الأول: ذكر الإمام مسلم في كتاب صفة الجنة قال: [حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي] هذا كله في صحيح مسلم نفسه [حدثنا إسحاق بن إبراهيم

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الحنظلي] من هذا؟ ابن راهويه، [قال: أخبرنا المخزومي قال: حدثنا وهيب عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها» هذا الحديث هل فيه رواية النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد؟ ليس فيه ذلك، وأصل الرواية ليس فيها رواية النعمان عن أبي سعيد فبطبيعة الحال لا يكون فيها تصريح، لكن تأمل الرواية، لأن للرواية تنمة وهي في صحيح مسلم، [قال أبو حازم فحدثت به النعمان بن أبي عياش الزرقى فقال: حدثني أبو سعيد عن النبي ﷺ] يعني بمثله، ولعل سبب خفاء هذا التصريح على الإمام مسلم أنه جاء في ذيل الحديث ولم يجرى في صدره، وهكذا أيضاً خرجه الإمام البخاري في صحيحه.

الموضع الثاني: أيضاً في نفس الكتاب يعني كتاب صفة الجنة [حدثنا قتيبة بن سعيد] هذه كلام الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى [قال: حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراءون الغرفة في الجنة كما تراءون الكوكب في السماء» قال فحدثت بذلك النعمان بن أبي عياش فقال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: كما تراءون الكوكب الدري في الأفق الشرقي أو الغربي] إذاً جاء التصريح أيضاً بالسمع وأيضاً في صحيح الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى وأيضاً خرج ذلك الحديث من ذلك الطريق أيضاً الإمام البخاري في كتاب صفة الجنة.

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الموضع الثالث وهو كتاب المناقد قال الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى: [حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم قال: سمعت سهلاً يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «أنا فرطكم على الحوض» وفيه قال أبو حازم: فسمعني النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا الحديث فقال: هكذا سمعت سهلاً يقول؟ قال: فقلت نعم، قال: فأنا أشهد على أبي سعيد الخدري وسمعته يقول: فأقول إنهم مني وذكر الحديث بتمامه] فهذه المواضع الثلاثة مذكور فيها تصريح النعمان بن أبي عياش من أبي سعيد الخدري وكلها في صحيح مسلم ووافقه على إخراجها الإمام البخاري عليه رحمة الله تعالى فهذا الموضع الذي أنكر الإمام مسلم في صدر كتابه أن يكون النعمان بن أبي عياش صرح بالسماع من أبي سعيد الخدري في تلك الأحاديث الثلاثة قد ثبت تصريحه بالسماع منه في هذه الأحاديث الثلاثة وفي صحيح مسلم نفسه وكما قلت: هذا من أشد المواضع التي أنكرت على الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى.

قال الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى: [وأسند عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري عن النبي ﷺ حديثاً] يعني وهو لم يسمع منه، هذا حديث «الدين النصيح»، [وأسند سليمان بن يسار عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ حديثاً] وأسند ابن عبد الرحمن الحمياري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [أحاديث] يقول الإمام مسلم: [فكل هؤلاء التابعين الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

سميَناهم لم يفرض عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها ولا أنهم لقوهم في نفس خبر بعينه] وبيننا أن هذا الإطلاق ليس في موضعه، قال: [وهي أسانيد عند ذوي المعرفة بالأخبار والروايات من صحاح الأسانيد لا نعلمهم وهلوا منها شيئاً قط ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض، إن السماع من كل واحد منهم ممكن من صاحبه غير مستنكر لكونهم جميعاً كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه] قال الإمام: [وكان هذا القول الذي أحدثه القائل الذي حكمناه في توهيل الأحاديث بالعلة التي وصف أقل من أن يعرج عليه ويساوي ذكره إذا كان قولاً محدثاً وكلاماً خلفاً] ما الفرق بين خلفاً وخلفاً؟

الطالب:

الشيخ: الخلف هو السير، ﴿فخلف من بعدهم خلف﴾ أما الخلف «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله» الخلف هم الممدوحين، أما الخلف هم الخلف المذمومين، حتى فيه بيت شعر يذكر عن عائشة رضي الله عنها لا أدري ما صحته (ذهب الذين يعاش في أكنافهم وبقيت في خلف كجلد الأجر) بعض إخواننا صحح في الرواية أو قلبها حسب هواه فقال: ذهب الذين يعاش على أكتافهم، يقول: [فلا حاجة بنا في رده بأكثر ممن شرحنا إذ كان قدر مقالة وقائلها القدر الذي وصفناه الله المستعان وعلى دفع ما خلف مذهب العلماء وعليه التكلان] هذا هو ما ذكره الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى في مقدمته حول هذه المسألة، وبهذه المسألة تنتهي المقدمة التي كتبها الإمام مسلم عليه

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

رحمة الله تعالى في صدر كتابه الصحيح، وبيننا بخصوص هذه المسألة الانتقادات التي وجهت إلى الإمام مسلم في مخالفته وفي ادعائه الإجماع على اكتفائه بالمعاصرة في اللقاء الماضي وذكرنا أن هذا الإجماع غير صحيح بل الإجماع إن صح إطلاقه فهو على خلاف ما ذكر الإمام مسلم وبالطبع فقد حكى الإجماع على خلاف قوله وعلى قول من رده الإمام مسلم حكى الإجماع عليه الإمام ابن عبد البر في كتابه التمهيد في أوائله، والخطيب البغدادي عليه رحمة الله تعالى في الكفاية، ثم ذكرنا عن الإمام ابن رجب الحنبلي أنه قال: إنه لا يستبعد أن هذا هو القول يعني قول علي بن المديني والبخاري في ضرورة الوقوف على اللقاء والعلم به، قال: إنه لا يستبعد أن يكون هو قول جماهير المحدثين من المتقدمين والمتأخرين بعد أن ساق مقالات عن الإمام أحمد بن حنبل وعن شعبة بن الحجاج، وعن أبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني وغيرهم الدال على اشتراط ذلك، وأيضاً تبين أن المتأخرين أعني المبرزين منهم المتخصصين في علم الحديث أيضاً كانوا على مذهب البخاري وابن المديني عليهما رحمة الله تبارك وتعالى في هذه المسألة كمثال الحاكم النيسابوري، وكمثال ابن حبان البستي، وكما ذكرنا ابن عبد البر، وكذلك الخطيب البغدادي، وكذلك ابن الصلاح، وابن السبتي، وابن حجر العسقلاني، وابن رجب الحنبلي، بل والسيوطي، بل وأيضاً النووي في مقدمة صحيح مسلم وكذلك مقدمة شرحه على البخاري، وغير هؤلاء من العلماء الذين ساروا على، والحافظ ابن حجر وهذا

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

طبعاً لا ينسى ذكر في كتابه النزهة بعد أن ذكر أن هذا قول البخاري وابن
المديني قال: وهو المختار، وكذلك في كتاب النكت عن ابن الصلاح ودافع عنه
ورد على الإمام مسلم بعض الأدلة التي استدل بها على قوله، إذاً من ناحية
تحليل مذاهب العلماء في المسألة ليست المقولة الشائعة الدارجة على ألسنة طلبة
العلم القائلة بأن الجمهور على قول مسلم يعني في مسألة عنعنة المعاصر، هذه
المقولة منتقدة، وهي من المقولات التي قالها بعض الناس وتبعه عليها بعض من
جاء بعده من غير تحقيق ولا تحليل، والظاهر أن الذي قال: إن الجمهور على
قول مسلم إنما لم يكن من أهل الحديث ولا من المتخصصين فيه بل هو بعض
الأصوليين وإنما قال ذلك بناءً على أن أكثر الأصوليين أي المشتغلين بأصول
الفقه والكلام هم الذين وافقوا مسلماً على هذا، فهذا حكاية عن غير أهل
الحديث، أما أهل الحديث عليهم رحمة الله تعالى فهم على قول البخاري وابن
المديني وجمهور الأئمة وعلى فكرة أيضاً الإمام الذهبي في كتاب سير أعلام
النبلاء رجح اختيار البخاري وابن المديني عليهما رحمة الله تعالى بل وأنكر على
الإمام مسلم طريقة نقده لهما أو لقائل هذه المقولة في مقدمة الصحيح، وإن مما
أحب أن ألفت الأنظار إليه ما أشرت إليه قريباً هو أن الإمام البخاري وكذا
الأئمة قاطبة إنما يتعاملون مع هذه المسألة بشيء من الفقه والفهم فليست
عندهم المسألة في قالب الجند ولا هي قاعدة صماء عمياء بكاء وإنما يستفيدون
عليهم رحمة الله تعالى من القرائن المحدثثة بالرواية التي ترجح جانب الاتصال

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

أو جانب الانفصال فإذا ترجح جانب الاتصال بالقرائن فإنهم يحكمون بالاتصال وإن لم يقفوا على رواية بعينها فيها التصريح بالسماع، وإذا ترجح جانب الانفصال أو الانقطاع فإنهم حينئذ قد يعتمدون على هذه القرينة بتخطئة بعض الرواة الذين يذكرون ألفاظ السماع في الروايات أو يحملونها بمقتضى هذه القرائن على خلاف الظاهر منها كما ذكرنا ذلك في صنيعهم مع الحسن البصري وغيرهم من الرواة، فالمسألة عندهم ترجع إلى القرائن، أذكر من القرائن التي اعتمد عليها الإمام البخاري عليه رحمة الله تعالى وأدخل على أساسها حديثاً في الصحيح وليس فيه التصريح بالسماع ولا في غيره من رواية راوي هذا الحديث هو ما رواه الإمام البخاري عليه رحمة الله تعالى في الصحيح من حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» وعلى فكرة هذا الحديث ليس في مسلم وإنما هو في البخاري فقط، الشاهد أن أبا عبد الرحمن السلمي لا يعرف له سماع من عثمان بن عفان بل أنكر سماعه منه شعبة بن الحجاج وابن معين عليهما رحمة الله، فهذا من الممكن أن يتعقب على البخاري بأن هذا الحديث ليس فيه تصريح بالسماع، بل وليس في رواية هذا الراوي الي هو أبا عبد الرحمن السلمي عن عثمان تصريح بالسماع في غير هذه الرواية بل وأنكر سماعه منه إمامان كباران: أحدهما الإمام شعبة، والآخر الإمام يحيى بن معين عليهما رحمة الله تعالى، فما هو الداعي أو الدافع أو الشيء الذي اعتمد عليه البخاري عليه رحمة الله لإدخال

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

هذا الحديث في الصحيح وهو معروف بالتحرز في مسألة الاتصال؟ هذا ما أشار إليه الإمام الحافظ ابن حجر في شرحه لصنيع البخاري ذلك أن الحافظ ابن حجر قال: الذي يظهر لي أن الإمام البخاري إنما أدخل هذا الحديث في الصحيح لقرينة جاءت في الرواية دلت على أن هذا الراوي هو أبو عبد الرحمن السلمي سمع من عثمان خلافاً لمن نفى ذلك، ذلك أن هذا الحديث بعد أن روى أبا عبد الرحمن السلمي هذا الحديث عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» قال أبو عبد الرحمن بعقب ذلك: فهذا الذي أقعدني ذلك المقعد، معروف أبو عبد الرحمن السلمي كان من القراء، فقال: هذا الذي أقعدني ذلك المقعد، ما وجه الدلالة؟ أو ما هي القرينة التي استشهد بها الإمام أو اعتمد عليها؟ القرينة تكمن، فإنه تاريخياً معلوم أن أبا عبد الرحمن السلمي كان يقرئ الناس القرآن في زمن عثمان رضي الله عنه وأرضاه وهذا معروف تاريخياً ولا خلاف عليه بين أهل التاريخ من أن أبا عبد الرحمن السلمي كان يقرئ القرآن للناس في زمن عثمان، وهو نفسه قال: أن هذا الحديث هو السبب الذي دفعني إلى إقراء الناس القرآن ومعنى هذا أن هذا الحديث تحمله في زمن عثمان أو قبل زمن عثمان، المهم أنه تحمله في حياة عثمان ولم يتحمله بعد عثمان رضي الله عنه، واضح؟ إذاً هذه المقولة قوله: وذلك الذي أقعدني ذلك المقعد يدل على ما علمنا أنه كان يقرئ الناس القرآن في زمن عثمان نستخلص من هذين المقدمتين أن أبا عبد الرحمن السلمي سمع هذا الحديث في

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

حياة عثمان ولم يسمعه بعد وفاته، فإذا كان قد سمعه في حياة عثمان و قد كان في المدينة مع عثمان بن عفان فيستبعد جداً أن يسمع الحديث عن عثمان وعثمان بن أظهرهم وهو أمير المؤمنين ولا يذهب إليه ليسأله عن الحديث بل يأخذه بالنزول، فتلك هي القرينة التي اعتمد عليها الإمام البخاري عليه رحمة الله تعالى للحكم باتصال ذلك الحديث وتصحيحه، وهناك أمثلة كثيرة جداً والحافظ ابن حجر عليه رحمة الله تعالى من أكثر الذين اعتنوا بشرح إشارات البخاري وشرح القرائن التي يعتمد عليها في تصحيح الحديث وتضعيفه عامة، وفي هذا المسألة على وجه الخصوص، والكتاب الذي قدمته إليكم في اللقاء الماضي وهو كتاب موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين قد جاء بعدة أمثلة من الأمثلة التي بنى الإمام البخاري عليه رحمة الله تعالى تصحيحه لها أو الحكم باتصاله على مجرد القرينة وإن لم يأت تصريح بالسماع ناقلاً ذلك عن شرح وجه هذه القرائن من كلام الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله تعالى فليرجع إليه من يشاء، وفي المقابل فمن يظن أن الإمام مسلماً عليه رحمة الله تعالى يكتفي بمجرد حصول المعاصرة بين الراوي وشيخه من غير اعتبار قرائن ولا الرجوع إلى قرائن المحتثة لترجيح جانب الاتصال على جانب الانقطاع فهذا أيضاً سوء فهم لكلام الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى، فالإمام مسلم أيضاً يرجع إلى القرائن ويعتمد عليها بل هو صرح في مقدمة الصحيح في ثنايا حديثه عن هذه المسألة من أنه إذا جاء دليل

تنبيه : هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

يدل على عدم السماع فإنه يعمل بهذا الدليل ويعمل إليه ويستفاد منه، فقال عليه
رحمة الله تعالى في صدر كلامه عن هذه المسألة قال: [وذلك أن القول الشائع
المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً أن كل رجل ثقة
روى عن مثله حديثاً وجائز ممكن له لقاءه وسماعه منه لكونها جميعاً كانا في
عصر واحد وإن لم يأت في خبر قط أنها اجتمعا ولا تشافها بكلام فالرواية ثابتة
والحجة بها لازمة] يقول: [إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق
من روى عنه أو لم يسمع منه شيئاً فأما والأمر مبهم على الإنكار الذي فسرنا
فالرواية على السماع أبداً حتى تكون الدلالة التي بينا] فهذا الذي ذكره الإمام
مسلم يدل على أن القضية ليست على إطلاقها فمن يأتي مثلاً لحديث يرويه
رجل من أهل البصرة عن رجل من أهل الشام ولا يعرف هذا الحديث عند
الشاميين، ولا يعرف أن هذا الرجل البصري خرج من بلده قط، أو لا يعرف
بكثرة الرحلة والطوفان في البلدان لسماع الحديث فهذا قرينة تدل على عدم
السماع، فمن يقول: لا، المعاصرة كافية وهذا قد عاصر شيخه مدة تكفيه للسماع
منه فهو حينئذ يتكلف في فهم الإمام مسلم ويحمله على غير محمله، بل هذه
قرينة تجعلك تميل إلى عدم السماع لبعد الشقة بين الراوي وشيخ في علم
الحديث وهي موجودة في كتاب الإرشادات في تقوية الحديث بالشواهد
والمتابعات حينما تكلمنا عن التدليس والسماع والتدليس والمتابعة وكيفية
التعامل مع الرواية المدلسة في إثبات المتابعة للغير، إذاً الإمام مسلم عليه رحمة

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الله تعالى ليست عنده القاعدة في قالب جامد وإنما أيضاً ترجع إلى القرائن وإلى الاعتبار التي يعتمد عليها المحدثون عامة لترجيح جانب الإصابة أو جانب الخطأ أو جانب السماع أو جانب عدم السماع، وأكتفي بهذا القدر مما يتعلق بمقدمة صحيح مسلم وندخل في أصل الصحيح، صحيح الإمام مسلم عليه رحمة الله تبارك وتعالى قال الإمام أبو الحسين بن حجاج القشيري، من هذا؟ رحمه الله، البخاري؟ الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى.

[بعون الله نبتدئ وإياه نستكفي وما توفيقنا إلا بالله جل جلاله، حدثني أبو خيثمة زهير بن حرب حدثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر، وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وهذا حديثه حدثنا أبي حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر]، نعم.

الطالب:

الشيخ: يعمر، جزاكم الله خيراً.

[قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري] على فكرة الضبط هنا يعني فيه نظر، إحنا عندنا الحميري، وعندي أنا وحميد بن، في الضبط في هذه النسخة فيه إشكالات كثيرة، يعني لا تعتمد عليها اعتماداً كلي، [فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخل المسجد

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت: أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون ألا قدر وأن الأمر أنف قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم برآء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خير وشره»، قال: صدقت، قال: أخبرني عن الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال فأخبرني عن الساعة؟ قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»، قال: فأخبرني عن أماراتها؟ قال: «أن تلد الأمة ربته، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة يتطاولون في البنيان» قال: ثم انطلق فلبث ملياً، ثم قال لي: «يا عمر أتدري من السائل؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

جبريل يعلمكم دينك»] طبعاً الحديث يشتمل على فوائد كثيرة جداً ولكن كما هو شرطنا في شرح الكتاب إنما نشرح مراد الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى من تخريج الحديث، وإلا فكل حديث عن رسول الله ﷺ من الممكن أن يدخل في أبواب كثيرة من أبواب العلم، ومن الممكن أن يستفاد منه فوائد كثيرة متعلقة بأبواب العلم المختلفة، ولكننا سنحرص على أن يكون شرحنا للحديث على وفق الباب الذي وضعه فيه الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى فإن اشتمل مثلاً الحديث على مسألة من مسألة الفقه أو مسألة من مسائل البيوع، أو من مسائل المتعلقة بالعلوم الكونية أو نحو ذلك، ولكن الإمام مسلم أدخل هذا الحديث في كتاب الإيمان، فنحن نشرح القدر الذي دل عليه الحديث مما يتعلق بكتاب الإيمان، وإذا أشرنا إلى بعض الفوائد المتعلقة بالحديث إشارة سريعة فلا بأس ولكن لا نقف عند كل فائدة نستفيدها من الحديث أو ذكرها العلماء عليهم رحمة الله تعالى من الحديث.

قال الإمام مسلم: [حدثني أبو خيثمة زهير بن حرب حدثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمرح، وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وهذا حديثه حدثنا أبي حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمرح قال: كان أول من قال] إلى آخر الحديث، نقف وقفة مع الإمام مسلم في الإسناد وهذه الوقفة لم نكررها إن شاء الله لأنها تتكرر بطبيعة الحال في أغلب أحاديث الكتاب، فنحن نشير إليها وإلى طريقة الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى في سوق

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

أسانيد الكتاب ليعرف من خلال شرحنا لهذا الحديث أو من طريقته تلك في هذا الحديث يعرف ذلك في باقي الأحاديث التي تأتي على قياس ذلك، نجد الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى ينوع في أنواع ألفاظ الأداء، بينما حديثه عن أبي خيثمة صدره بقوله: [حدثني] وأما حديثه عن عبيد الله بن معاذ العنبري فصدره بقوله: [حدثنا] فلماذا فرق الإمام مسلم ولماذا نوع في ألفاظ الأداء هكذا؟ لماذا لم يلتزم لفظاً واحداً؟ لماذا لم يقل: حدثنا، أو حدثني؟ بطبيعة الحال لو قال لفظاً واحداً من هذه الألفاظ لما أنكر ذلك عليه فالأمر واسع، ولكن الإمام مسلماً عليه رحمة الله تعالى كان يأخذ في هذا الباب بقول من يفرق بين هذه الألفاظ من حيث المعنى وقد ذكر الإمام الحاكم النيسابوري وغيره أن قول المحدث: حدثني فلان فهو إنما يدل على أنه أخذه منه خاصة، أي أن الشيخ حدثه به وحده، فإذا قال: حدثنا فلان فهذا يدل على أن الشيخ حدثه بالحديث في جماعة، لم يخص به، وإنما حدثه به في جماعة من طلبة الحديث، فلماذا قال: حدثنا ولم يقل: حدثني، أما إذا قال: أخبرنا، فما معناها؟ طيب نسهل لكم المسألة ونجعلها منتظمة تدريجية، إذا قال: أخبرني فماذا يعني؟

الطالب:

الشيخ: أخبره بمفرده، طيب، هنمشي معك شوية شوية، إذا ما فيش فرق بين حدثني وأخبرني ولا إيه؟ لا، اللي عايز يأتي هنا يأتي هنا.

الطالب:

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الشيخ: الله يفتح عليك، أخبرني أي أن الراوي قرأ بين يدي الشيخ وأقره **الشيخ**، الراوي قرأ بنفسه بين يدي الشيخ وأقره الشيخ فيقول: أخبرني، طيب لو قال: أخبرنا، فماذا يعني بذلك؟

الطالب:

الشيخ: قرأ مع جمهور الطلبة، طيب هذه وجهة نظر.

الطالب: سمع أحد طلاب العلم قرأ على الشيخ.

الشيخ: نعم، لم يقرأ بنفسه وإنما قرأ قارئ وهو في المجلس، فالراوي الذي يقول: أخبرنا لم يقرأ هو بنفسه بهذا الشيء لكن كان هناك من يقرأ بين يدي الشيخ والشيء مقر وهذا الراوي كان جالساً في المجلس لكنه لا يسمع الشيخ وإنما يسمع قراءة المقرئ، واضح؟ فلهذا يقول: أخبرنا، إذاً هذه طريقة الإمام مسلم في الصحيح كله أنه يراعي هذه الفوارق في ألفاظ الأداء عليه رحمة الله تعالى.

أمر آخر نستفيد من هذا الإسناد وهو قوله: ح، شرحنا هذا في أوائل المقدمة من أن ح هذه بمعنى اختصار لكلمة تحويل، أن تحويل من إسناد إلى إسناد، والإسنادان يشتركان في مخرج، قد يكون هذا المخرج هو الصحابي، يعني يجب إسناده إلى التابعي، وبعدين يقول لك: ح، وبعدين يجب الإسناد الثاني إلى تابعي آخر وبعدين يقول: عن أبي هريرة يعني هذا التابعيان يرويان الحديث

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

عن أبي هريرة، وقد يكون عن من دون الصحابي، قد يكون عن بعض التابعين أو عن بعض تابع التابعين، وهذا المثال سيوضح المقام.

شيء آخر من عادة الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى في الصحيح أنه لا يكرر إلا لضرورة، فمثلاً نحن هنا نقرأ الإسنادين جميعاً نجد الإمام يقول: [حدثني أبو خثيمة زهير بن حرب حدثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر] هذا الإسناد الأول.

والثاني يقول: [وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وهذا حديثه حدثنا أبي حدثنا كهمس] إذا يشترك الإسنادين من عند كهمس [عن ابن بريدة عن يحيى بن معمر قال: كان] إلى آخره، إذاً عندنا تكرار، أليس كان بإمكانه أن يقول: حدثني أبو خثيمة زهير بن حرب حدثنا وكيع ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وهذا حديثه حدثنا أبي حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر ولم يكرر هذا الإسناد؟ أليس كان هذا بإمكانه هو الاختصار؟ قد يقول قائل هذا، فيتعقب الإمام مسلم بأنه كرر من غير ضرورة، والواقع أن الإمام مسلم لا يكرر كما قلنا مراراً وتكراراً إلا لفائدة، الواقع أن الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى لا يكرر إلا لفائدة زائدة وهاهنا يجلي الفوائد التي عناها الإمام مسلم من هذا التكرار:

أولاً: أن زهير بن حرب روى الحديث عن وكيع فقال: [حدثنا وكيع عن كهمس] صح؟ بينما معاذ العنبري روى الحديث عن كهمس بلفظ التصريح

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

بالسمع فقال: حدثنا كهمس، هناك فارق في ألفاظ الأداء أم لا؟ والمسألة لسه متتهين منها مسألة عنعنة المعاصر فلو أن مسلماً عليه رحمة الله تعالى ذكر الحديث عن وكيع وعن معاذ العنبري بالعننة لجاء من قال: نحن لا نصحح هذا الحديث إلا بعد أن يطلع على السماع مثلاً، واضح؟ فالإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى أراد أن يذكر الرواية بحروفها حتى يبين أنه صرح بالسمع في هذا الحديث، ولو قال قائل: لا، أليس من الممكن أن يذكر لفظ التصريح ويختصر فيقول: عن وكيع، ثم يقول: وعن معاذ العنبري قالاً: حدثنا كهمس؟ لو وقع ذلك لكان كذباً على وكيع، لأن وكيعاً لم يقل: حدثنا، وإنما قال: عن، فمن يأتي ويذكر لفظ التصريح بالسمع ولا يبين أن هذا التصريح في رواية بعض الرواة دون البعض الآخر فقد يكون هذا التصريح مما أخطأ فيه من ذكره في الحديث والواقع أن من ذكر الحديث بالعننة هو الذي أصاب في تحمل الحديث ووقع هذا في غير ما حديث، وذكرنا ذلك في لقاءات سبقت، من أن الراوي يأتي إلى حديث يرويه رجلاً: أحدهما يذكر لفظ السماع والآخر لا يذكره، فيقرن بينهما فيذكر لفظ السماع في الرواية ولا يميز أن هذا ذكر وذاك لم يذكر، ووقع ذلك للإمام الطبراني في حديث « الإثم ما حاك في صدرك وخشيت أن يطلع عليه الناس » والإمام البخاري عليه رحمة الله تعالى بين أن التصريح بالسمع غير صحيح وغير محفوظ وأخذنا من ذلك أن الطبراني حيث حمل رواية هذا على ذاك إنما أخطأ في ذكر لفظ السماع وبين ذلك أيضاً الإمام أبو حاتم الرازي وابنه

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

ابن أبي حاتم الرازي في كتاب العلل وكل ذلك موجود في الإرشادات، وأيضاً وقع ذلك لبعض إخواننا المعاصرين وبعض المشايخ الأفاضل في حديث أذكر «من كنتم علماً ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة» أظن هو هذا الحديث فقد رواه جماعة بلفظ عدم التصريح بالسماع، من رواية علي بن حكم البناني عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة بلفظ العننة، إلا برواية الحاكم في مستدرك الحاكم فيها حدثنا عطاء بن أبي رباح، فجاء بعض الأفاضل فقال: رواه فلان، وفلان، وفلان من طريق علي بن الحكم البناني حدثنا عطاء، مع أن هذا التصريح ليس في كل هذه الكتب التي ذكرها وإنما هي في كتاب الحاكم وهي خطأ من قبل بعض الرواة، واضح؟ ووقع ذلك أيضاً في حديث آخر نسيته لكن مكتوب عندي، إذاً مراعاة ألفاظ الأداء مهم للغاية لأنه ينبغي عليه الحكم بالاتصال من عدمه، مفهوم؟ وأيضاً أنه في رواية وكيع سمى ابن بريدة فقال: عند عبد الله بن بريدة، بينما في رواية كهمس قال: عن ابن بريدة من غير أن يسميه وبريدة له ولدان: عبد الله هذا، وسليمان، سليمان ابن بريدة، والخلاف في السماع معروف في ترجمة سليمان من كتب الرجال فرواية كهمس ليست مبينة لأن ابن بريدة هذا هو عبد الله، فلربما ذهب ذاهب إلى أنه سليمان فسيحكم على الحديث بما يقتضيه، فهاهنا فائدة زائدة من أن رواية وكيع بينت أن ابن بريدة هنا هو عبد الله، فهذه فائدة زائدة نستفيدها من هذا التكرار، وأيضاً قوله: عن [يحيى بن يعمر] تكرر في الإسنادين قد يرى راء أن هنا فرق بين ذكره هاهنا في

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الرواية الأولى عن الأخرى لأن في الروایتين جاء مسمى، وفي الروایتين الرواية عنه بالعننة واضح؟ لكن ذكر الإمام النووي في شرح مسلم أن في بعض نسخ صحيح مسلم عن يحيى غي منسوب، في إحدى الموضعين فلعل الإمام مسلم كرر ذكره من أجل أن يبين أن يحيى هذا هو ابن يعمر، والله أعلم.

أيضاً من الفوائد التي نستفيدها من هذا الإسناد قوله: [وهذا حديثه] وهذه طريقة الإمام مسلم والأئمة المحققون عامة يسيرون على هذا النهج هو أنه إذا روي حديثاً بغير إسناد وكان بين الروايات اختلاف في الإسناد أو في المتن أعني في سياق الإسناد وسياق المتن فإنه إن اكتفوا بإحدى الروايتين وقرنوا بين الروايتين في الإسناد فإنهم يبينون أن هذا السياق أو أن هذه اللفظ إنما هو لرواية فلان، وليس لرواية الآخر حتى لا يتوهم أن الروايتين تتفقان في كل حرف من حروف الرواية، وقد كان الإمام ابن معين عليه رحمة الله تعالى من أشد الناس احتفاءً بذلك بل وتكلم في بعض الرواة الذين لم يراعوا ذلك وادعوا الاتفاق في كل أطراف الرواية وفي كل حروفها كما قال في عبد الله بن الحكم، عبد الله بن الحكم كان يروي، محمد بن عبد الله بن الحكم كان يروي قصة عمر بن عبد العزيز العزيز الي هي المطبوعة المعروفة قصة طويلة جداً عن عمرو بن عبد العزيز فقال له الإمام يحيى بن معين، محمد بن عبد الله بن الحكم يروي القصة عن جماعة من مشايخه قال: حدثني فلان عن فلان، وفلان وفلان، بالقصة واضح، فقال له ابن معين: كل هؤلاء حدثوك بكل هذا؟ فقال: نعم، فقال: يكذب،

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

استبعد ابن معين أن يتفق كل هؤلاء على كل حرف من سيرة عمر بن عبد العزيز والواقع أنه إنما أخذ من فلان جزءاً من السيرة، ومن فلان جزءاً آخر، ومن فلان جزءاً ثالثاً، ثم ساق هذه القصة من عنده ونسق فيما بينها، فابن معين اتهمه في ادعائه أن كل هذه السيرة مأخوذة عن كل هؤلاء المشايخ على لفظ واحد وسياق واحد، والإمام محمد بن مسلم الزهري عليه رحمة الله في قصة الإفك كما في صحيح البخاري وغيره لما روى القصة عن جماعة من مشايخه قال: يزيد بعضهم على بعض، ويقدم بعضهم على بعض، فبين أن هذا السياق إنما هو من اختراعه، ولكنه جاء بما سمعه من مشايخه وساقه هذه السياقة، وهذا من دليل الإتيان والتحري والتثبت عليهم رحمة الله تعالى، شوف الإسناد فقط فيه كم فائدة، الله يرحم الإمام مسلم وكل الأئمة المسلمين، وكلهم مسلمين، [قال يحيى بن يعمر: كان أول]، هذا خبر مقدم، [كان أول من قال في القدر]

أي في نفي القدر، وما معنى نفي القدر؟ نفي القدر له معنيان: معنى قديم، وهو الذي كان يقول به قدماء القدرية وهؤلاء الكفار عند أئمة السنة، ومعنى قاله متأخروا القدرية، المعنى القديم هم الذين كانوا ينفون عن الله العلم بالوقائع قبل حديثها، ويقولون: إنما الأمر أنف، أي مستأنف يعني أن الله ﷻ يعلم ما يكون إلا بعد وقوعه، هؤلاء قدماء القدرية وأقوالهم إنما هي مأخوذة عن أهل اليونان من الفلاسفة الكفار والعياذ بالله، هؤلاء كفار لا شك في ذلك عند أئمة السنة، القدرية الحديثة هم الذين يقولون: إن الخير من الله، والشر

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

ليس منه، حتى قال بعض الناظمين قالوا: فهل فعل القبيح مراده قلت: الإرادة كلها للسيد ولو لم يرده وكان كان نقيصة سبحانه أن يعجزه الردي، لو لم يرده لو أن الله لم يرد أن يقع الشر في كونه وفي ملكه ثم وقع بالفعل لكان ذلك عجزاً في حق الله سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً، أن يقع في ملكه ما لا يرده وما لا يقدره، فقال: فهل الفعل القبيح مراده قلت الإرادة كلها للسيد لو لم يرده كان، أي ووقع، كان نقيصة سبحانه أن يعجزه الردي، والله تبارك وتعالى أثبت في كتابه أنه فاعل للخير فاعل للشر، خالق لهذا وخالق لهذا، ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾^١ من شر ما خلق﴾ ولكن الله لا يرضى بالشر، ولا يرضى بالكفر ﴿ولا يرضى لعباده الكفر﴾ ففرق بين تقدير الكفر وبين الرضا به، تقدير الكفر يعني أن الله ﷻ يعلم أن الكفر سيقع في ملكه، أما أنه يرضى عن ذلك فهذا لا يستلزم، العلم بوقوع الكفر في ملكه لا يستلزم الرضا به، ولا يستلزم أيضاً الجبر كما قالت الجبرية الذين قالوا: إن الله جبر العباد على فعل الشر، وفرق بين أن يعلم الله ما سيكون، وبين أن يجبر عباده على فعله، وهذه المسألة من مسائل القدر لا خلاف فيها بين المسلمين والله الحمد ولا قائل بها في هذه العصور المتأخرة ولا نقيض فيها بأكثر مما ذكره أهل العلم وبهذا الإشارة السريعة، [قال في القدر بالبصرة معبد الجهني] رأس القدرية، [فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر] هاهنا وقفة وفائدة

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

نستفيدها من هذا وهي أن هؤلاء البصريين لما وجدوا هذه البدعة التي نشأت في بلدهم ذهبوا ليسألوا أهل العلم، ذهبوا ليسألوا صحابة رسول الله ﷺ هم أعلم الناس في زمانهم، وهكذا شأن طالب العلم دائماً وطالب الحق أبداً أن يسأل أهل العلم ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ وإذا كانت هذه القصة تدل على سؤال أهل العلم في قضايا العقيدة والتوحيد فهي أيضاً تشير إلى أن سؤال أهل العلم عامة في مسائل الأصول ومسائل الفروع، وهم إنما ذهبوا إلى صحابة رسول الله ﷺ لأنهم كانوا أعلم وأتقى وأورع وأقرب إلى رسول الله وإلى الفهم لدين الله رضوان الله عليهم جميعاً، [فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي] يعني إيه اكتنفته؟ سيشرحها [أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله قال: فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت: أبا عبد الرحمن] تذكرنا هذه القصة بقصة سيدنا أبي موسى الأشعري مع عبد الله بن مسعود التي رواها الدارمي في السنن وكذلك رواها بحشاً في تاريخ واسط بإسناد صحيح أن أبا موسى الأشعري ذهب إلى بيت عبد الله بن مسعود، موسى الأشعري صاحبي على فكرة ولا إيه؟ صاحبي، وعبد الله بن مسعود أيضاً صاحبي لكن عبد الله بن مسعود من كبار الصحابة ومن فقهاءهم، بينما أبو موسى من صغار الصحابة، انظر إلى فقه أبي موسى الأشعري ﷺ وأرضاه فذهب إلى بيت عبد الله بن مسعود فوجد قوماً جلوساً فقال: أخرج أبو عبد الرحمن؟ قالوا: لا، فانتظر

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

حتى خرج، هذه فائدة، وهو أنه سعى إلى أهل العلم ليسألهم، ثم إنه انتظر خروج أهل العلم حتى يسألهم ولم يثقل عليهم وهذا يدل على أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا حريصين على العلم وكانوا يبذلون له كل نفس ونفيس ولا يستثقلون في طلب العلم شيئاً، عبد الله بن مسعود لم يخرج، فانتظره، طبعاً جاء له بعد يومين، لا، رجل حريص على أن يتعلم الخير وأن يتعلم العلم فلا بد أن يجلس وأن ينتظر حتى لا يفوته الخير، فلما خرج عبد الله بن مسعود قال: يا أبا عبد الرحمن، من الذي يقول؟ أبو موسى يقول لعبد الله: يا أبا عبد الرحمن، كنيته، يا أبا عبد الرحمن إني رأيت شيئاً أنكره قلبي ولم أجد ما أقوله، هو أنكره بقلبه يعني لم يجد ما يدل على سنية هذا الفعل فيما يعرفه من سنة رسول الله ولكنه يعلم أن هناك من هو أعلم منه لعل هناك علم لم يبلغه، فذهب ليسأل عبد الله بن مسعود، وهذا يدل على المبادرة بالإنكار من قبل أن يتعلم ويعلم هل هذا أمر مشروع أم غير مشروع؟ فقال له: وماذا رأيت؟ عبد الله بن مسعود قال: وماذا رأيت؟ قال: إن عشت فستري، هذا من باب قول النبي عليه الصلاة والسلام: «ليس الخبر كالمعاينة» أنا سأقول لك وإحنا ذاهبين للمسجد، إن عشت فستري، وهذا يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم جميعاً كانوا ينتظرون الموت في كل لحظة، ما قال له: ستري، إنما قال: إن عشت، مع أنه بينه وبين المسجد خطوات، إن عشت فستري، فدخل عبد الله بن مسعود المسجد فوجد قوماً حلقاتاً حلقاتاً على كل حلقة منها رجل يقول: سبحوا مائة، فيسبحوا

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

مائة، كبروا مائة، فيكبرون مائة، هللو مائة فيهللون مائة، فوقف عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأرضاه على هذه الحلق فقال: (ما أهلككم يا أمة محمد هذه أنية نبيكم لم تكسر بعد، وملابسه لم تبلى بعد)، يعني هو حديث عهد بموت (فإما أنكم على طريقة أهدى من طريقة محمد وأصحابه وإما أنكم مفتتحوا باب ضلالة) قالوا: يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مريد للخير لم يصيبه إن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن قوماً يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**»، إذا أخذ العلم من أهله والصبر عليه وسؤال أهل العلم هذه من علامات التوفيق أما من يتصور أن العلم يؤخذ من كل ناعق وأن كل من درس التعليم فهو أهلاً لأن يعلم الناس أو يأخذ العلم من أي كتاب أو يأخذ العلم من الكتاب من غير أن يرجع إلى شيوخ ليسألهم فهذا كثيراً ما يشكو من قلة الفهم أو من سوء الفهم، نسأل الله التوفيق.

[فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي فقلت: أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا] أي ناحيتنا [ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم] أي ويعتنون به ويحفظون، [وذكر من شأنهم] طبعاً قوله: [وذكر من شأنهم] هذا قول الراوي عن يحيى بن يعمر، [وأنهم يزعمون ألا قدر] ينفون القدر، [وأن الأمر أنف قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم برآء مني] في هذا إشارة إلى أن ابن عمر كان يرى كفرهم، بدليل ما سيأتي قال: [والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر] قال الشراح:
لعل ابن عمر إنما أراد القدرية القدماء، والله أعلم، ثم قال اسمع إلى الإمام عبد
الله بن عمر رضي الله عنه، [ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب] فذكر
الحديث، نستفيد من هذا فائدتان:

الأولى: أن الصحابي عبد الله بن عمر على جلالة قدره رغم أنه قال رأيته في
هؤلاء القدرية إلا أنه أراد أن يدعم ذلك بالدليل فأسند حديثاً يدل على صحة
ما قال من براءته من القدرية ومن شاكلهم، واضح؟ هذه واحدة.

الثانية: قوله: [حدثني أبي عمر بن الخطاب قال: بينما نحن جلوس عند رسول
الله ﷺ] الحديث هذا يدل على أن ابن عمر لم يسمع ذلك الحديث من رسول الله
مشافهة ولا أنه كان في هذا المجلس الذي يحكيه عمر بن الخطاب ولكن جاءت
روايات عن ابن عمر أنه كان جالساً في ذلك المجلس وأنه سمع ذلك من
رسول الله ﷺ مشافهة وهذه الروايات كلها قد أعلها الأئمة عليهم رحمة الله،
وقالوا: أن الصواب أنه إنما أخذه من عمر عن رسول الله ﷺ ولم يسمعه من رسول
الله ﷺ مشافهة ولم يكن جالساً في هذا المجلس، واضح؟ من هؤلاء الإمام
النسائي، والإمام المسلم في التمييز، وغيره من الأئمة.

[قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم
إذ طلع علينا يوم رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر
السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبته إلى ركبته]

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الحديث، هنا أيضاً فائدة نقف عندها وهو جاء عن ابن عمر من غير وجه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**القدرية مجوس أمّتي**» ولا يصح ذلك من أي وجه عن ابن عمر رضي الله عنه، بل في صحة أصل الحديث نظر عند الأئمة، في صحة أصل الحديث سواء عن ابن عمر أو عن غيره، وإن مما يدل على عدم صحة ذلك الحديث هذا بعينه، لأن هذا الحديث صريح في ذم القدرية «**القدرية مجوس أمّتي**» لو كان عند ابن عمر بالفعل لاستدل به في هذا الموضع ولما استدل به بهذا الحديث الذي تكلم عن القدر وغيره من أركان الإيمان والإسلام، واضح؟ بينما الحديث الآخر «**القدرية مجوس أمّتي**» صريح في ذم هؤلاء القدرية الذين سئل عنهم وهذا من أدل دليل، أو مما يقوي أنه لا يصح عن ابن عمر هذا الحديث بهذا اللفظ «**القدرية مجوس أمّتي**» على وجه الخصوص، بصرف النظر هل صح عن غير ابن عمر أم لا؟ وهذه من القرائن التي يستند عليها العلماء للترجيح.

[قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا يوم رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد] وفي آخر الحديث قال لهم رسول الله: «**أتدرون من السائل؟**» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «**هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم**» هذا يدل دلالة قوية على أن صحابة رسول الله ﷺ ما كانوا يعرفون عين ذلك الرجل، ولا إيه؟ لأنه قال: (بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر)

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

يذكر من أوصافه، هو رجل غريب عليهم، والغريب يكون آتياً من سفر، والمسافر في الصحراء لا بد وأن تظهر علامات التراب على ثيابه وعلى شعره، وهذا لم يروه، فتعجبوا (شديد بياض الثياب) كيف يكون آتياً من سفر؟ (شديد سواد الشعر) يعني ليس عليه أثر تراب، فهو لا نعرفه من أهلنا ولا من المدينة وفي الوقت نفسه ليست عليه علامات السفر، فمن أين جاء هذا؟ واضح؟ ثم قال: (ولا يعرفه منا أحد) فهذا يدل على أنهم ما كانوا يعرفون عين ذلك الجائي في هذا المجلس، ولكن جاءت بعض الروايات إحداها في سنن النسائي وأخرى في غير النسائي، من سنن النسائي من حديث أبي هريرة لهذا الحديث، من حديث أبي هريرة الذي رواه جميعاً عن رسول الله وأخرى من حديث عبد الله بن عمر نفسه عن رسول الله، نحن ذكرنا أن حديث عبد الله بن عمر لا يصح أصلاً، وإنما هو من حديث عبد الله بن عمر عن عمر عن رسول الله ﷺ، لكن في بعض روايات ابن عمر عن رسول الله مباشرة التي هي أصل أصلها معلولة جاء زيادة في رواية ابن عمر وأيضاً في رواية أبي هريرة وأبي ذر أن ذلك الجائي جاء في صورة دحية الكلبي، معروف من حديث جابر في صحيح مسلم وروي أيضاً من حديث عائشة وأم سلمة في غير مسلم في المسند أن جبريل كان يجيء النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي، هذا ثابت لا غبار عليه، ولكن هذا الوصف ذكره في هذا الحديث خاصة خطأ من وجهين:

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الوجه الأول: أن الروايات التي جاء فيها هذه الزيادة من أنه جاء في صورة دحية الكلبي لا تصح معلولة بالمخالفة وبالشدوذ، واضح.

ثانياً: أن صريح الأحاديث يدل على أن الصحابة ما كانوا يعرفون ذلك الرجل الذي جاء، ودحية الكلبي كان معروفاً لديهم، فلو كان في صورة دحية الكلبي في هذا المجلس وفي هذه المرة لعرفوه وما أنكره هذا الراوي ولما ذكر أنه لا يعرف منهم أحد، وهذا مما حرره الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله تعالى في شرح الحديث، (بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا يوم رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه) هذه صورة طالب العلم في المجلس، طبعاً هذه الصورة لو جلسناها نحن لم نتعود عليها فلماذا يصعب علينا أن نجلسها، ولكن هذه الصورة يؤخذ منها الجلسة التي ينبغي أن يكون عليها طالب العلم، واحد يمثلها لنا يا جماعة، عشان الإخوة يتبين لهم الأمر؟ يعني يجلس جلسة الافتراش ويضع يده على فخذيه، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ثم صار يسأل رسول الله ﷺ فقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً» أي أن هذه أركان الإسلام، وهي مجموعة في حديث ابن عمر الآخر «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

محمدًا رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان»، قال: صدقت، السائل المفترض أنه يسأله لأنه لا يعلم، فكيف يسأل ثم يقول: صدقت، لا يفعل عن ذلك إلا من عنده علم بالسؤال والإجابة كيف يستقيم هذا مع كونه لم يعرف بمجالسته لرسول الله ﷺ من قبل؟ وعمر في أول الحديث يقول: (لا يعرفه منا أحد) وليس هو من أهل البلد، فلذلك تعجبوا فقال: (فعبنا له يسأله ويصدقه) سؤال عجيب صحيح، رجل ليس من أهل البلد ولا يعرف بمجالسة رسول الله ﷺ، ثم يسأل رسول الله ويصدقه، هذا يدل على أنه، طبعاً هذه إشارات وقرائن جعلت ليعرف الصحابة أنه من الملائكة، وبطبيعة الحال أن بعض الصحابة فهم ذلك، ولا يخفى ذلك على مثل أبو بكر الصديق وكبار الصحابة، (فعبنا له يسأله ويصدقه) قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خير وشره» هذا هو محل الشاهد عند ابن عمر رضي الله عنه وأرضاه، قال: صدقت، لما سأله عن الإسلام أجاب، فسأله عن الإيمان أجابه أيضاً، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك» طبعاً لا بد من الوقوف على المعاني التي ذكرها أئمة العلم عليهم رحمة الله تعالى فيما يتعلق بالإسلام، وما يتعلق بالإيمان، وما يتعلق بالإحسان، هذا الباب الذي نتكلم عليه هو باب الإيمان، أو كتاب الإيمان متعلق بالمسائل التي يتناولها أئمة السنة عليهم رحمة الله تبارك وتعالى المتعلقة بالتصديق

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

فيقولون: الإيمان هو التصديق، والإسلام هو الاستسلام والانقياد، ونلاحظ أن الإمام البخاري عليه رحمة الله تبارك وتعالى فرق بين الإيمان والتوحيد، ففي أوائل الصحيح كتاب الإيمان، وفي آخر الصحيح كتاب التوحيد، ولعل ذلك لأن الإيمان أو المسائل المتعلقة بالإيمان هي المسائل المتعلقة بالتصديق ولهذا تناول كتاب الإيمان المسائل المتعلقة بأن الأعمال من الإيمان وبأنه يزيد وينقص، لأن هذا هو ما يتعلق بالتصديق، أما التوحيد فهو المتعلق بوصف الله ﷻ بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله أو إثبات ما أثبتته الله لنفسه ورسوله من الأفعال والأسماء.